﴿وَمَآ أَرۡسَلۡنَا مِن رَّسُولٍ إِلَّا لِيُطَاعَ بِإِذۡنِ ٱللَّهِۚ وَلَوۡ أَنَّهُمۡ إِذ ظَّلَمُوٓاْ أَنفُسَهُمۡ جَآءُوكَ فَٱسۡتَغۡفَرُواْ ٱللَّهَ وَٱسۡتَغۡفَرَ لَهُمُ ٱلرَّسُولُ لَوَجَدُواْ ٱللَّهَ تَوَّابٗا رَّحِيمٗا ٦٤﴾ [النساء: 64]

❁ مُناسَبَةُ الآيَةِ لِمَا قَبْلَها:

التَّرْغِيبُ فِي طَاعَةِ الرَّسُولِ ﷺ بَعْدَ تَبْكِيتِ الْمُنَافِقِينَ وَفَضْحِهِمْ

لَمَّا أمَر اللهُ ﷻ بطاعة الرَّسولِ ﷺ في قَوْلِه: ﴿وَأَطِيعُواْ ٱلرَّسُولَ وَأُوْلِي ٱلۡأَمۡرِ مِنكُمۡۖ﴾ [النِّساء: 59]، ثمَّ حكى أنَّ بعضَهم تحاكَمَ إلى الطَّاغوتِ ولمْ يَتَحاكَمْ إلى الرَّسولِ ﷺ، وبيَّن قُبحَ طريقِه وفسادَ منهجِه؛ رغَّب بهذه الآية مرَّةً أخرى في طاعةِ الرَّسول ﷺ، فقال سُبحانهُ: ﴿وَمَآ أَرۡسَلۡنَا مِن رَّسُولٍ إِلَّا لِيُطَاعَ بِإِذۡنِ ٱللَّهِۚ﴾[1].

❁ شَرْحُ الْمُفْرَداتِ:

1) ﴿إِذ ظَّلَمُوٓاْ﴾: أصلُ الظُّلم: الجَوْرُ ومُجاوَزَة الحدِّ، ثمَّ كَثُرَ ذَلِك، حَتَّى سُمِّي كلُّ عَسْف: ظُلمًا، والظُّلم: وَضْعُ الشَّيء في غير مَوْضِعِه الَّذي يَحِقُّ أَنْ يُوضَعَ فيه، يُقال: ظَلَمَ يَظْلِمُ ظَلْمًا وظُلمًا، فهو ظالمٌ وظَلومٌ، وأَوَّل مَا يَهُمُّ الإنسان بالظُّلم، فقد ظَلَمَ نَفْسَهُ[2].

❁ الْمَعْنَى الإِجْمَالِيُّ:

سَعَةُ مَغْفِرَةِ اللهِ تَعَالَى وَرَحْمَتِهِ بِالْعِبَادِ؛ حَيْثُ يَقْبَلُ تَوْبَةَ الْمُخَالِفِينَ لِلرَّسُلِ إِذَا تَابُوا

وما بعَثْنَا من رَسُولٍ من رُسُلِنا إلَّا ليُستجَابَ لَهُ، بأَمْرِ اللهِ تعالى وقضَائِه، ولَوْ أنَّهم حينَ ظلَمُوا أنفسَهُم بارْتِكَاب المعَاصِي جَاؤُوكَ - أيها الرسول ﷺ - في حَيَاتِكَ مُقرِّين بِمَا ارْتَكَبُوه نادِمِينَ تائِبِينَ،

(1) الرَّازي: مفاتيح الغيب: 10/124.

(2) ابن دريد، جمهرة اللُّغة، وابن منظور، لسان العرب، والفيروزآبادي، القاموس المحيط، والزَّبيديّ، تاج العروس: (ظلم)، وأبو السّعود، إرشاد العقل السَّليم: 1/408، والبَيْضاويّ، أَنوارُ التَّنْزيل: 1/160.

وطَلَبُوا المغفرةَ مِنَ اللهِ تعالَى، وطَلَبْتَ المغفرةَ لَهُمْ؛ لوَجَدُوا اللهَ ﷻ كَثِيرَ قَبُولِ التَّوبةِ رَحِيمًا بعِبَادِه[1].

❁ الإيضاحُ اللُّغَويُّ والبَلاغِيُّ:

دِلَالَةُ الْقَصْرِ بِالنَّفْيِ وَالِاسْتِثْنَاءِ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَمَآ أَرۡسَلۡنَا مِن رَّسُولٍ إِلَّا لِيُطَاعَ بِإِذۡنِ ٱللَّهِۚ﴾:

التَّشْنِيعُ عَلَيْهِمْ بِعَدَمِ إِقْبَالِهِمْ عَلَى طَاعَةِ اللهِ تَعَالَى وَطَاعَةِ رَسُولِهِ ﷺ

افتُتِحت هذِهِ الآيَةُ الْكَرِيمَة بِتَمْهِيدٍ جَمَعَ بينَ النَّفي والاستِثْنَاءِ على طَريقَةِ القَصْرِ؛ لبيَانِ خَطَئِهِم باشْتِغَالِهِم بِسِتْرِ نَارِ جِنَايَتِهِم بِهَشِيمِ اعتذَارِهِم الْبَاطِل، وعدم إطفائها بمَاءِ التَّوبة، أي: ومَا أَرْسَلْنَا رَسُولًا مِنَ الرُّسل لشَيْءٍ من الأشياء إلَّا لِيُطَاعَ بِسَبَبِ إِذْنِهِ تعَالى، وأمْرِهِ الْمُرْسَلَ إِلَيْهِم أَنْ يُطِيعُوه؛ لأنَّه مُؤَدٍّ عَنْهُ عَزَّ شأنُه، فطاعَةُ الرَّسُولِ طَاعَةٌ للهِ تعالَى ومَعْصِيتُه مَعْصِيَتُهُ[2].

والقَصْرُ هُنا قَصْرُ الغايَةِ من إرْسَالِ الرُّسلِ - وهو المَوْصُوف- على أَمْرِ الطَّاعةِ بِإِذْنِ اللهِ تعالَى - وهي الصِّفة - ، والنُّكتةُ في التَّعبير بالقصْرِ: النَّعْيُ عليهم في غَفْلَتِهِمْ عَنْ هذا الأمْرِ البَيِّن، فأُنْزِلُوا مَنْزِلَةَ الجاهِلِ الَّذي يُناسبه اسْتِخْدَامُ (مَا) وَ(إلَّا)؛ لأنَّ حالَهم تَشْهَدُ عَلَيْهِمْ بذلك[3].

سِرُّ اخْتِيَارِ لَفْظَةِ الْإِذْنِ وَنُكْتَةُ الِالْتِفَاتِ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَمَآ أَرۡسَلۡنَا مِن رَّسُولٍ إِلَّا لِيُطَاعَ بِإِذۡنِ ٱللَّهِۚ﴾:

بَيَانُ وُجُوبِ طَاعَةِ الرَّسُولِ ﷺ وَبَيَانُ جَلَالَتِهِ وَعَظِيمِ مَنْزِلَتِهِ

الْإِذْنُ في قولِهِ تعالَى: ﴿بِإِذۡنِ ٱللَّهِۚ﴾ بمعنَى الأَمرِ، وحَسُنَتِ العبارَةُ بالإِذْنِ دونَ الأمْرِ؛ إِذْ بِالْإِرْسَالِ تَجِبُ طَاعَتُه؛ وإن لم يَنُصَّ علَى الأمرِ بِذَلِكَ.

(1) لجنة من علماء الأزهر، المُنتخب في تفسير القرآن الكريم، ص: 120، ونُخبة من أساتذة التَّفسير، التَّفسير المُيَسَّر، ص: 88، وجماعة من علماء التَّفسير، المُختصر في تفسير القرآن الكريم، ص: 88.

(2) الآلوسّي، روح المعاني: 3/68.

(3) البناني، سورة النِّساء: دراسة بلاغيَّة تحليليَّة: 2/321.

ويَصِحُّ تَعَلُّق الباءِ مِنْ قَوْلِه: ﴿بِإِذْنِ﴾ بِـ ﴿أَرْسَلْنَا﴾، والمعنى: وما أَرْسَلْنَا بأمْرِ الله، أي: بِشَرِيعَتِه وعِبَادَتِه مِن رَسُولٍ إلَّا لِيُطاع، ويجُوزُ تَعَلُّقها بـ ﴿لِيُطَاعَ﴾، وهو الأظْهَرُ، والمَعْنَى: ومَا أَرْسَلْنَا من رسُولٍ إلَّا لِيُطاع بأمْرِ الله بطاعتِهِ أو بتَيْسِيرِهِ وتوفِيقِه سُبْحَانَهُ في طَاعَتِه[1].

وفي قولِه: ﴿بِإِذْنِ ٱللَّهِۚ﴾ تَنْبِيهٌ على جَلَالَةِ الرُّسل، فطَاعَتُهُم جاءَت بأَمْرِ اللهِ تعالَى، فمَن خَرَجَ عَن طَاعَتِهم، أو رَغِبَ عَن حُكْمِهِم؛ خَرَجَ عن حُكْمِنا وسنَّتنا، وارتَكَبَ الآثام، فَسُنَّتُنا في هذا الرَّسول كسُنَّتنا في الرُّسل قبله، وأنت - يا أيُّها الرَّسولُ - مِنْهُم، تَجِبُ طاعتُكَ، وتَتَعيَّن إجابَةُ الدَّعوةِ إلَيْكَ[2].

وفي قولِ اللهِ تَعَالى: ﴿وَمَآ أَرْسَلْنَا مِن رَّسُولٍ إِلَّا لِيُطَاعَ بِإِذْنِ ٱللَّهِۚ﴾ الْتِفَاتٌ مِنَ التَّكلُّم إلى الغَيْبَة؛ فإنَّ قولَه: ﴿أَرْسَلْنَا﴾ أسلوبُ تكلُّم، وكان مُقْتَضَى الظَّاهر أَنْ يَرِدَ النَّظْمُ القُرآنيُّ: (وما أَرْسَلْنَا من رَسُولٍ إلَّا لِيُطَاعَ بِإِذْنِنَا)، لَكِنْ عُدِلَ عنه إلى الغَيْبَةِ في قوله: ﴿بِإِذْنِ ٱللَّهِۚ﴾؛ إذِ الاسْمُ الظَّاهر بمنزلة الغَائِب، والنُّكْتَةُ في هذا العدُولِ: مَا فيهِ مِن إظْهَار الاسْمِ الأحْسَنِ (اللهِ)، فإنَّ في التَّصريح به إيماءً إلى تَعظيمِ شَأْنِ الْإِذْنِ وإظْهَار مكانَةِ الرَّسُولِ المَأْمُورِ بِطَاعَتِه[3].

نُكْتَةُ تَعْلِيقِ الشَّرْطِ بِالْحَرْفِ (لَوْ) فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَلَوْ أَنَّهُمْ إِذ ظَّلَمُوٓاْ أَنفُسَهُمْ جَآءُوكَ﴾:

جَاءَ مَطْلَعُ هذِهِ الآيَةِ الكَرِيمَةِ - وهو قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَمَآ أَرْسَلْنَا مِن رَّسُولٍ إِلَّا لِيُطَاعَ﴾ - تَوْبِيخًا لِلْمُنَافِقين؛ لأنَّهم لَمْ يَكْتَفُوا بإعراضِهِمْ عَن تَحْكِيمِ الرَّسولِ ﷺ، حتَّى زَادُوا فَصَدُّوا عمَّن قالَ لَهُمْ: ﴿تَعَالَوْاْ إِلَىٰ مَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ وَإِلَى ٱلرَّسُولِ﴾، فناسَبَ ذلكَ مَجِيءُ أسلُوبِ الشَّرط بعدَها؛ ليكونَ ذلك بيانًا لِسَبَبِ غضَبِ الرَّبِّ عَلَيْهِمْ وهو رَحْمَنُ رَحِيمٌ، فَلَوْ أنَّهم اسْتَفَاقُوا حينئذٍ مِن غُلَوائِهِمْ؛ لَعَلِمُوا أنَّ إرادتَهُم التَّحاكُمَ إلى الكفَّار والكهَنَةِ جَرِيمةٌ يَجِبُ الاستغفَارُ مِنْهَا، ولكنَّهم

بَـيَـانُ أَنَّ غَـضَـبَ الـلـهِ تَـعَـالَى عَلَيْهِمْ كَـانَ بِـسَـبَـبِ مُـخَـالَـفَـتِـهِـمْ وَتَرْكِهِمُ التَّوْبَةَ

(1) ابن عطيَّة، المُحرَّر الوجيز: 2/74، والآلوسي، روح المعاني: 3/68.
(2) ابن عطيَّة، المُحرَّر الوجيز: 2/74، والهرريّ، حدائق الرُّوح والرَّيحان: 6/175.
(3) الآلوسي، روح المعاني: 3/68.

أصرُّوا وَاسْتَكْبَرُوا، وفي ذِكْرِ (لَوْ) وَجَعْلِ ﴿لَوَجَدُواْ ٱللَّهَ تَوَّابًا رَّحِيمًا﴾ جوابًا لها: إشَارَةٌ إلَى أنَّهم لمَّا لَم يَفْعَلُوا؛ حُرِموا الغُفْران[1]، ولذا جاء تَعْلِيقُ الشَّرط بالْحَرْفِ (لَو).

نِكَاتُ الِالْتِفَاتِ مِنَ الْخِطَابِ إِلَى الْغَيْبَةِ فِي قَوْلِهِ: ﴿جَآءُوكَ فَٱسْتَغْفَرُواْ ٱللَّـهَ وَٱسْتَغْفَرَ لَهُمُ ٱلرَّسُولُ﴾:

تَفْخِيمُ شَأْنِ شَفَاعَةِ النَّبِيِّ ﷺ وَإِيرَادُ عِلَّةِ قَبُولِهَا

جاءَ الِالْتِفَاتُ في قولِ اللهِ تَعَالَى: ﴿وَلَوْ أَنَّهُمْ إِذ ظَّلَمُوٓاْ أَنفُسَهُمْ جَآءُوكَ فَٱسْتَغْفَرُواْ ٱللَّهَ وَٱسْتَغْفَرَ لَهُمُ ٱلرَّسُولُ﴾، وكان مقتضَى الظَّاهرِ: (وَاسْتَغْفَرْتَ لَهُمْ) بأسلوبِ الخطاب؛ ليكون مطابقًا لأسلوبِ الخطاب في قوله قبلُ: ﴿جَآءُوكَ﴾، والنُّكْتَةُ في هذا الالتفاتِ إجلالُ رَسُولِ اللهِ ﷺ لِمَا في هذا الاسمِ الظَّاهرِ مِن التَّشريفِ والتَّنويهِ بوصْفِ الرِّسالة، وأنَّهم إذا جاؤوك؛ فقد جاؤوا مَن خَصَّهُ اللهُ تعالَى برِسَالَتِه، وأكْرَمَهُ بوَحْيِه، وجعله سفيرًا بينَهُ وبينَ خَلْقِه، ومَن كانَ كَذلِكَ؛ فإنَّ اللهَ تعالَى لا يَرُدُّ شفاعَتَهُ، وهذا ما دعَا إلى العُدُولِ عَنْ لَفْظِ الخِطَابِ إلى لَفْظِ الغَيْبَةِ[2]، ففيهِ تَفْخِيمٌ لِشَأْنِ رَسُولِ اللهِ ﷺ، فهو كقولِهم: حَكَمَ الأميرُ بِكَذَا، بدلًا مِنْ: حكمتَ.

وفِيهِ تَنْبِيهٌ على أنَّ شَفاعةَ مَنِ اسمُه الرَّسولُ مِنَ اللهِ تعالَى بمكانٍ، وإيماءٌ إلَى أنَّ مِن حقِّ الرَّسولِ أنْ يَقبَلَ اعتذارَ التَّائِبِ - وإنْ عَظُم جُرمُه - ويَشْفَعَ له، وأنَّ مِن مَنْصِبِه أنْ يشفعَ في كبائرِ الذُّنوبِ، وعلى أنَّ هذا الوَصْفَ الشريفَ - وهو إرسالُ اللهِ إيَّاه - موجبٌ لطاعتِه، وتعظيمٌ لاستغفارِه وشَفَاعَتِه ﷺ؛ حيثُ أَسْنَدَهُ إلَى لفظٍ مُنْبِئٍ عَن علوِّ مرتبَتِه، فيكُونُ فِيهِ معَ تفخيمِ شأنِ تلكَ الشَّفاعةِ: إيرادٌ لِعِلَّةِ قَبولها[3].

(1) ابن عاشور، التَّحرير والتَّنوير: 5/110.
(2) الرَّازي، مفاتيح الغيب: 10/127.
(3) الآلوسي، روح المعاني: 3/68.

إِظْـهَـارُ مَـزِيَّـةِ الِاسْتِغْفَارِ إِذَا كَـانَ صَـادِرًا عَنِ الرَّسُولِ ﷺ

وفي هذا النَّوعِ مِن الالتِفاتِ خصوصيَّةٌ؛ وهي اشتمالُه على ذِكرِ صِفةٍ مناسبةٍ - وهيَ الرِّسالةُ - لِمَا أُضِيف إليهِ - وهُوَ الاسْتِغْفَارُ لِمَن عَظُمتْ ذُنوبُهم - ، وذلك زائدٌ على الالتِفاتِ بذِكرِ الأعلامِ[1]، فدَلَّ على أنَّ هذا الاستغفارَ لَهُ مَزيَّةٌ، وهي كونُه صادرًا عَنِ الرَّسولِ بوَصْفِه رَسُولًا.

بَيَانُ أَنَّ التَّحَاكُمَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ مِـنْ حُـقُـوقِ الرِّسَالَةِ

كمَا أنَّ مِن نِكَاتِ هذَا الِالْتِفَاتِ وضْعَ الاسمِ الظَّاهِرِ ﴿ٱلرَّسُولُ﴾ موضِعَ الضَّمير، وهو مُشْعِرٌ بأنَّ حقَّ الرَّسولِ ﷺ عَلَيْهِمْ في التَّحاكُمِ إليه، إنَّما كانَ له بأنَّه رسولُ اللهِ، وأنَّه مأمورٌ بأنْ يحكُمَ بَيْنَ النَّاسِ بما أراه اللهُ في وحْيِه، وما هَدَاهُ إِلَيْهِ في اجْتِهَادِه، ولو أنَّهم اعتَدَوْا في مَعْصِيتِهم على حقوقِه الشَّخصيَّةِ، كأكْلِ شيءٍ مِن مَالِه بغير حقٍّ؛ لقَالَ: (وَاسْتَغْفَرْتَ لَهُمْ)، فإنَّ التَّوبةَ عنِ المعاصِي المتعلِّقةِ بحقوقِ النَّاس لا تكونُ مقبولةً ولا صحيحةً إلَّا بعدَ استرضاءِ صاحِبِ الحقِّ، وهذا أظهرُ مِن جَعْلِ نُكتةِ وضْعِ الظَّاهِرِ موضِعَ الضَّمير إجلالَ منصبِ الرِّسالةِ، والإيذانَ بقَبولِ استغفارِ صاحِبِ هذا المنصبِ الشَّريفِ، وعدمِ ردِّ شفاعتِه؛ لأنَّ المنصبَ هُوَ هُوَ في شَرَفِهِ وعُلوِّه، ولكنَّ اللهَ لا يَغفِرُ لِلْمُنافقينَ؛ إذا لَمْ يَتُوبُوا - وإنِ استغفرَ لهم الرَّسولُ - ؛ لأنَّ اللهَ تعالى قالَ لَهُ فِيهِمْ: ﴿ٱسْتَغْفِرْ لَهُمْ أَوْ لَا تَسْتَغْفِرْ لَهُمْ إِن تَسْتَغْفِرْ لَهُمْ سَبْعِينَ مَرَّةً فَلَن يَغْفِرَ ٱللَّهُ لَهُمْ﴾ [التَّوبة: 80][2].

نُكْتَةُ تَقْدِيمِ الْجَارِّ وَالْمَجْرُورِ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَٱسْتَغْفَرَ لَهُمُ ٱلرَّسُولُ﴾:

حَـصْـرُ مَـنْـفَـعَـةِ هَـذَا الِاسْتِغْفَارِ الْعَظِيمِ عَلَيْهِمْ وَتَـرْغِـيـبُـهُـمْ فِي تَحْصِيلِهِ

في تَقْدِيمِ الجارِّ والمجْرُورِ ﴿لَهُمُ﴾ على الفَاعِلِ ﴿ٱلرَّسُولُ﴾ في قولِهِ تَعَالَى: ﴿وَٱسْتَغْفَرَ لَهُمُ ٱلرَّسُولُ﴾ دلالةٌ على قَصْرِ مَنْفَعَةِ هذَا الِاسْتِغْفَارِ العَظِيمِ عَلَيْهِم، فقد قُصِرَ استِغْفَارُ الرَّسولِ ﷺ - وَهُوَ صِفَةٌ -

(1) ابن المنيِّر: الانتصاف: 1/528، والسمين، الدُّرُّ المصون: 4/18 - 19، والبيضاويّ، أنوار التَّنزيل: 2/81.
(2) رضا، تفسير المنار: 5/190.

علَيْهِم، وهُم مُتَّصفون بهِ قَصْرًا إضافيًّا ممَّا فيهِ زيادةُ تَرْغيبٍ لَهُمْ في طَلَبِهِ والحِرْص علَيْهِ، كَمَا يدلُّ على عِظَم مَنْفَعَتِهِم بِهِ[1].

دِلَالَةُ التَّذْيِيلِ بِذِكْرِ وَصْفَيِ التَّوْبَةِ وَالرَّحْمَةِ عَلَى وَجْهِ الْمُبَالَغَةِ:

تَرْغِيبُ السَّامِعِينَ فِي الْمُسَارَعَةِ إِلَى التَّوْبَةِ وَالِاسْتِغْفَارِ وَتَنْدِيمُ الْمُنَافِقِينَ بِفَوَاتِ هَذِهِ النِّعْمَةِ عَلَيْهِمِ

هذا التَّذييل دالٌّ على الجَزْم بأنَّ الله تعالى يَقبل توبةَ التَّائب مَهْمَا عَظُمَ ذَنْبُه؛ لأنَّه سُبحانَهُ لَمَّا ذكَر عَنْهُمُ الاسْتِغْفَارَ؛ قالَ بعدَهُ: ﴿لَوَجَدُواْ ٱللَّهَ تَوَّابًا رَّحِيمًا﴾، أي: مُبالغًا في قَبُولِ تَوْبَتِهم والتَّفضُّل عليهم بالرَّحْمَة[2]، وهذا الجوابُ فِيهِ فضلُ ترغيبٍ للسَّامعين في المُسَارَعَةِ إلى التَّوبة والاسْتِغْفَار، ومزيدُ تَنْدِيمٍ لأولئك المنافقين عَلَى مَا صَنَعُوا؛ لأنَّ ظهورَ تباشيرِ قَبولِ التَّوبةِ وحصُولَ الرَّحمةِ لهم ومُشَاهَدتهم آثارَهُما: نعمةٌ زائدةٌ عليهما، موجبةٌ كمالَ الرَّغبةِ في تحصيلها وتمامِ الحسرةِ على فَوَاتِها[3]، وفيه إيذانٌ بفَخَامَةِ القَبُولِ والرَّحمة[4].

❁ الفُروقُ المُعْجَمِيَّةُ:

الطَّاعَة وَالْعِبَادَة:

الطَّاعَةُ مُطْلَقُ الِانْقِيَادِ، وَالْعِبَادَةُ الْخُضُوعُ للهِ تَعَالَى مَحَبَّةً وَتَعْظِيمًا

الطَّاعَةُ: الانْقِيَادُ، وهِيَ الفعلُ الواقعُ على حَسَبِ ما أَرَادَهُ المريدُ، إذَا كَانَ المُرِيدُ أَعْلَى رُتْبَةً ممَّن يَفْعَلُ ذَلِك، يُقال: طَاعَهُ يَطُوعه؛ إذا انقَادَ مَعَهُ، ومَضَى لأَمْرِه، وأكثرُ ما تُطْلَقُ الطَّاعَةُ على الِائْتِمَارِ لِمَا أُمِرَ[5].

والْعِبَادَةُ: هِي غايةُ الخضُوعِ مع المحبَّة والتَّعظيم، ولا تُسْتَحَقُّ إلَّا بغاية الْإِنْعَام، ولهذَا لا يَجُوزُ أَن يُعْبَدَ غيرُ الله تعالى، ولا تكون العبَادَةُ إلَّا مع المعرفةِ بِالْمَعْبُودِ، ولا تكون إلَّا لِلْخَالِقِ، كمَا قَالَ تَعَالَى:

(1) البناني، سورة النِّساء: دراسة بلاغيَّة تحليليَّة: 2/326.
(2) الرَّازي، مفاتيح الغيب: 10/127 وأبو السّعود، إرشاد العقل السليم: 2/197.
(3) أبو السُّعود، إرشاد العقل السليم: 2/197.
(4) الآلوسي، روح المعاني: 3/68.
(5) ابْنُ فارِس، مَقاييسُ اللُّغَة، والرَّاغِب، المُفْردات: (طوع)، والعَسْكَرِيّ، الفُروقُ اللُّغَويّة، ص: 221.

﴿أَنِ ٱعۡبُدُواْ ٱللَّهَ وَٱتَّقُوهُ وَأَطِيعُونِ ٣﴾ [نوح: 3]، فَجَعَلَ الْعِبَادَةَ وَالتَّقْوَى لِلَّهِ وَحْدَهُ، وَجَعَلَ الطَّاعَةَ لِلرَّسُولِ[1].

فالطَّاعة: هي مُوَافَقَةُ الْأَمْرِ، وهِيَ أعمُّ مِنَ العِبَادَةِ؛ لأنَّ العبادةَ غَلَبَ اسْتِعْمَالُهَا في تَعْظِيمِ اللهِ تعالَى غايةَ التَّعظيم[2].

(1) ابْنُ تَيْمِيَّة، مَجْموعُ الفَتاوى: 3/108.
(2) الكُفَوِيّ، الكُلِّيات، ص: 583.

عنوان الكتاب:
موسوعة التفسير البلاغي، المجلد السابع، سورة النساء من الآية 24 إلى الآية 114
مجمع القرآن الكريم بالشارقة، الشارقة، دولة الإمارات العربية المتحدة
*
التنفيذ والنشر: منشورات القاسمي، الشارقة، دولة الإمارات العربية المتحدة
سنة الطبع: 1444هـ - 2023م
©حقوق الطبع والنشر محفوظة لمنشورات القاسمي
الطبعة الأولى: 2023م
*
الفهرسة الوصفية أثناء النشر:
مكتبة الشارقة العامة، هيئة الشارقة للكتاب، الشارقة، الإمارات العربية المتحدة

227.366
م ق. ت
التفسير البلاغي للقرآن: سورة النساء من الآية 24 إلى الآية 114 [إشراف مجمع القرآن الكريم، قسم الدراسات والبحوث ؛ المدير العلمي امحمد صافي المستغانمي].-
الشارقة، الإمارات العربية المتحدة : منشورات القاسمي، 2023.
مج. 7 ، 804 صفحة ؛ 24x17 سم.
ردمك : 978-9948-798-59-0
يشتمل على ارجاعات ببليوجرافية.
مج. 7 : سورة النساء من الآية 24 إلى الآية 114.
1-القرآن - تفاسير نحوية 2- القرآن، بديع 3- القرآن، بلاغة 4- القرآن - سور وآيات 5- القرآن- ألفاظ أ- العنوان ب - مجمع القرآن الكريم (الشارقة، الإمارات العربية المتحدة).
قسم الدراسات والبحوث ج- المستغانمي، امحمد صافي

الترقيم الدولي : 978-9948-798-59-0
*
إذن طباعة رقم: MC-03-01-5066600 بتاريخ 2023/03/16م،
مكتب تنظيم الإعلام، وزارة الثقافة والشباب، الإمارات العربية المتحدة
*
الفئة العمرية : E
«تم تصنيف وتحديد الفئة العمرية التي تلائم محتوى الكتب وفقاً لنظام التصنيف العمري الصادر عن المجلس الوطني للإعلام»
*
الطباعة: AL Bony Printing Press - Sharjah, UAE
الإخراج الفني: عاصم محمد زكي «النجار»